- حديث جعفر بن محمد في إسناده القاسم بن عبد ا بن عمر وهو متروك وقد كذبه أحمد بن حنبل ويحيى بن معين . وقال أحمد أيضا كان يضع الحديث ورواه الحاكم عن أنس في مستدركه وصححه وفي إسناده عباد بن عبد الصمد وهو ضعيف جدا وزاد فقال أبو بكر وعمر هذا الخضر : قوله (إنما الصبر عند الصدمة الأولى) في رواية للبخاري (عند أول صدمة) ونحوها لمسلم . والمعنى إذا وقع الثبات أول شيء يهجم على القلب من مقتضيات الجزع فذلك هو الصبر الكامل الذي يترتب عليه الأجر وأصل الصدمة ضرب الشيء الصلب بمثله فاستعير للمصيبة الواردة على القلب : وقال الخطابي المعنى أن الصبر الذي يحمد عليه صاحبه ما كان عند مفاجأة المصيبة بخلاف ما بعد ذلك . وقال غيره إن المراد لا يؤجر على المصيبة لأنها ليست من صنعه وإنما يؤجر على حسن تثبته وجميل صبره . وأول الحديث (أن النبي صلى ا عليه وآله وسلم مر بامرأة تبكي عند قبر فقال اتقي ا واصبري فقالت إليك عني فإنك لم تصب بمصيبتي ولم تعرفه فقيل لها إنه النبي صلى ا عليه وآله وسلم فأتت باب النبي صلى ا عليه وآله وسلم فلم تجد بوابين فقالت لم أعرفك يا رسول ا فقال إنما الصبر عند الصدمة الأولى) (1) قوله (إن في ا عزاء من كل مصيبة) الخ فيه دليل على أنه يستحب التعزية لأهل الميت بتعزية الخضر عليه السلام وأصل العزاء في اللغة الصبر الحسن والتعزية التصبر وعزاه صبره فكل ما يجلب للمصاب صبرا يقال له تعزية بأي لفظ كان ويحصل به للمعزي الأجر المذكور في الأحاديث السابقة وأحسن ما يعزى به ما أخرجه البخاري ومسلم من حديث أسامة بن زيد قال (كنا عند النبي صلى ا عليه وآله وسلم فأرسلت إليه إحدى بناته تدعوه وتخبره أن صبيا لها أو ابنا لها في الموت فقال للرسول أرجع إليها وأخبرها إن ما أخذ و ما أعطى وكل شيء عند بأجل مسمى .

فمرها فلتصبر ولتحتسب) الحديث وسيأتي وهذا لا يختص بالصغير باعتبار السبب لأن كل شخص يصلح أن يقال له وفيه ذلك ولو سلم أن أول الحديث يختص بمن مات له كان الأمر بالصبر والأحتساب المذكور آخر الحديث غير مختص به : قوله (اللهم أجرني) قال القاضي يقال أجرني بالقصر والمد حكاهما صاحب الأفعال . قال الأصمعي وأكثر أهل اللغة قالوا هو مقصور لا يمد ومعنى أجره ا أعطاه أجره وجزاء صبره وهمه في مصيبته : قوله (وأخلف لي) قال النووي هو بقطع الهمزة وكسر اللام . قال أهل اللغة يقال لمن ذهب له مال أو ولد أو قريب أو شيء يتوقع حصول مثله أخلف ا عليك أي رد عليك مثله فإن ذهب مالا يتوقع مثله بأن ذهب والد أو عم (2) قيل له خلف ا عليك بغير ألف أي كان ا خليفة منه عليك : قوله (الا

أجره ا) قال النووي هو بقصر الهمزة ومدها والقصر أفصح وأشهر كما سبق : قوله (ثم عزم ا لي فقلتها) أي خلق في عزما (3) .

. _____

(1) وفي هذا الحديث الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر مع كل أحد : وفيه أيضا الأعتذار إلى أهل الفضل إذا أساء الإنسان أدبه معهم : وا أعلم .

(2) عبارة النووي في شرح مسلم بزيادة أو أخ لمن لا جدله ولا والد له اه .

(3) وسبب تأويل قولها ثم عزم بخلق في عزما . أن فعل ا تعالى لا يسمى عزما من حيث أن حقيقة العزم حدوث رأي لم يكن وا منزه عن هذا . قاله العلامة النووي في شرح مسلم . وا أعلم